

Distr.
GENERAL

A/53/578
18 November 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والخمسون
البند ٦٥ من جدول الأعمال

تحفيض الميزانيات العسكرية

تقرير اللجنة الأولى

المقرر: معتز م. زهران (مصر)

أولا - مقدمة

١ - أدرج البند المعنون:

"تحفيض الميزانيات العسكرية"

(أ) تخفيف الميزانيات العسكرية:

"(ب) المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية"

في جدول الأعمال المؤقت لدوره الجمعية العامة الثالثة والخمسين وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٤٢/٣٥ باء
المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ و ٣٢/٥٢ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧.

٢ - وقررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٣، المعقدة في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، بناء على
توصية من المكتب، أن تدرج البند في جدول أعمالها، وأن تحيله إلى اللجنة الأولى.

٣ - وقررت اللجنة الأولى، في جلستها ٢، المعقدة في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، أن تجري مناقشة عامة
بشأن جميع البنود المتصلة بمنع السلاح والأمن الدولي المحالة إليها، وهي البنود ٦٣ إلى ٧٩، والتي جرت
المناقشة بشأنها في الجلسات ٣ إلى ١٢، المعقدة في الفترة من ١٢ إلى ١٦ و ١٩ إلى ٢١ تشرين الأول/
أكتوبر (انظر A/C.1/53/PV.3-12). وأجريت المناقشات المواضيعية بشأن البنود، وجرى النظر في مشاريع
القرارات في الجلسات ١٤ إلى ٢١، المعقدة في ٢٣ و ٢٧ إلى ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر و ٢ تشرين الثاني/
نوفمبر (انظر A/C.1/53/PV.14-21). واتخذت إجراءات بشأن جميع مشاريع القرارات في الجلسات

٤٢ إلى ٣١، المعقودة في الفترة من ٣ إلى ٦، و ٩ و ١٢ و ١٠ و ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/53/PV.22-31).

٤ - وللنظر في هذا البند، كان معرضًا على اللجنة تقرير الأمين العام بشأن المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية (A/53/218).

ثانياً - النظر في المقترفات

ألف - تخفيض الميزانيات العسكرية

٥ - لم تقدم مقترفات في إطار البند الفرعى (أ).

باء - مشروع القرار A/C.1/53/L.30

٦ - في الجلسة ١٩، المعقودة في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر، عرض ممثل ألمانيا، باسم كل من الأرجنتين، وأسبانيا، واستراليا، وإستونيا، واسرائيل، واكوادور، وألمانيا، وأوكراينيا، وايرلندا، وایطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبولندا، وبلغاريا، وبولندا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجمهوريّة مولدوفا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وشيلي، وغواتيمالا، وفرنسا، وفنلندا، وكرواتيا، وكندا، وكوستاريكا، ولاطفيّا، ولوكسمبورغ، ولituania، ومالطا، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان، مشروع قرار بعنوان "المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية" (A/C.1/53/L.30). وبعد ذلك، انضمت البرازيل، والبوسنة والهرسك، وتركيا، والجمهورية التشيكية، وفيجي، وموناكوا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية إلى مقدمي مشروع القرار.

٧ - وفي الجلسة ٢٣، المعقودة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/53/L.30 بدون تصويت (انظر الفقرة ٨).

ثالثاً - توصية اللجنة الأولى

٨ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك
شفافية النفقات العسكرية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٣٢/٥٢ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ بشأن المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٤٢/٣٥ باء المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، الذي أدخل نظام الأمم المتحدة للإبلاغ الموحد عن النفقات العسكرية، وقراراتها ٦٢/٤٨ باء المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و ٦٦/٤٩ باء المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٣٨/٥١ باء المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ التي طلبت فيها إلى جميع الدول الأعضاء الاشتراك في ذلك النظام، وقرارها ٥٤/٤٧ باء المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، الذي أيدت فيه المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالمعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية ودعت فيه الدول الأعضاء إلى تزويد الأمين العام بالمعلومات ذات الصلة فيما يتعلق بتنفيذها.

وإذ تلاحظ أنه منذ ذلك الحين يجري تقديم تقارير وطنية عن النفقات العسكرية وعن المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالمعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، من عدد من الدول الأعضاء تنتهي إلى مناطق جغرافية مختلفة.

وإذ ترحب بتقرير الأمين العام^(١) عن سبل وسائل تنفيذ المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالمعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك بوجه خاص، كيفية تعزيز وتوسيع نطاق المشاركة في نظام الأمم المتحدة للإبلاغ الموحد عن النفقات العسكرية.

وإذ تعرب عن تقديرها للأمين العام لموافاته الدول الأعضاء بالتقارير التي تتناول النفقات العسكرية المبلغة من الدول في شكل موحد وبالتالي تتناول المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالمعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية،

وإذ ترحب بقرار العديد من الدول الأعضاء تبادل المعلومات عن ميزانياتها العسكرية ونشرها سنويًا، وتنفيذ المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالمعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، حسب الاقتضاء،

وإذ تلاحظ القرار الذي اتخذه مؤتمر نزع السلاح بإعادة تعيين منسق خاص معني بشفافية الأسلحة للتماس آراء أعضاء المؤتمر بشأن أنساب الطرق لمعالجة المسائل المتصلة بهذا البند^(٢)،

وإذ تلاحظ أيضا الجهات التي تبذلها منظمات إقليمية عديدة لتعزيز شفافية النفقات العسكرية بما في ذلك التبادل السنوي الموحد للمعلومات فيما بين الدول الأعضاء فيها،

وإذ تعيد تأكيد اقتناعها الراسخ بأن تحسين تدفق المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية يمكن أن يساعد في التخفيف من حدة التوتر الدولي ويسهم في بناء الثقة بين الدول وفي عقد اتفاقيات محددة لنزع السلاح،

واقتناعا منها بأن التحسن في العلاقات الدولية يشكل أساسا سليما لزيادة تعزيز الوضوح والشفافية في جميع المسائل العسكرية،

وإذ تشير إلى أن المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالمعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية قد أوصت بالاستمرار في دراسة مجالات معينة، مثل تحسين نظام الأمم المتحدة للإبلاغ الموحد عن النفقات العسكرية،

١ - توصي جميع الدول الأعضاء بتنفيذ المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالمعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، على أن تراعي مراعاة تامة الأحوال السياسية والعسكرية والأحوال الأخرى المحددة السائدة في كل منطقة، على أساس مبادرات دول المنطقة المعنية وبموافقتها:

٢ - ترحب باستئناف المشاورات في ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٨ من جانب الأمين العام والهيئات الدولية ذات الصلة من أجل التحقق من متطلبات تعديل الصك الحالي لتشجيع المشاركة على نحو أوسع نطاقا:

٣ - تعرب عن التقدير للأمين العام لقيامه بتوفير تقرير^(١) للدول الأعضاء عن نتائج تلك المشاورات، يتضمن في جملة أمور، توصيات بشأن سبل ووسائل تعزيز الاشتراك في أداة الإبلاغ الموحد:

٤ - تطلب إلى جميع الدول الأعضاء موافاة الأمين العام، بحلول ٣٠ نيسان/أبريل من كل سنة، بتقارير عن نفقاتها العسكرية عن آخر سنة مالية تتوفر عنها بيانات، ويفضل أن تستخدم قدر الإمكان، أداة الإبلاغ الموصى بها في قرارها ١٤٢/٣٥ ياء، أو أي شكل آخر حسب الاقتضاء، يتم إعداده فيما يتعلق بإبلاغ المنظمات الدولية أو الإقليمية الأخرى على نحو مماثل بشأن النفقات العسكرية:

٥ - تشجع الهيئات الدولية والمنظمات الإقليمية ذات الصلة على تعزيز الشفافية بشأن النفقات العسكرية، وتعزيز التكامل بين نظم الإبلاغ، مع مراعاة السمات الخاصة لكل منطقة:

٦ - تطلب إلى الأمين العام:
(أ) استئناف ممارسة إرسال مذكرة شفوية إلى الدول الأعضاء يطلب فيها تقديم بيانات إلى نظام الإبلاغ، مشفوعة بشكل الإبلاغ والتعليمات ذات الصلة، والقيام في الوقت المناسب بنشر الموعود اللازم لإحالة بيانات النفقات العسكرية، في الوسائط المناسبة التابعة للأمم المتحدة؛

- (ب) تشجيع عقد ندوات وحلقات دراسية دولية وإقليمية لشرح الغرض من نظام الإبلاغ الموحد للأمم المتحدة بشأن النفقات العسكرية، وإصدار التعليمات التقنية المناسبة؛
- (ج) تعميم التقارير المتعلقة بالنفقات العسكرية سنوياً، بصيغتها الواردة من الدول الأعضاء؛
- ٧ - طلب إلى الأمين العام أن يواصل مشاوراته مع هيئات الدولية ذات الصلة، في إطار الموارد القائمة من أجل التحقق من متطلبات تعديل الصك الحالي لتشجيع المشاركة على نحو أوسع نطاقاً، مع إيلاء الاهتمام لدراسة إمكانيات تعزيز التكامل بين نظم الإبلاغ الدولية والإقليمية، وتبادل المعلومات ذات الصلة مع تلك الهيئات؛
- ٨ - طلب إلى الأمين العام أن يقدم، استناداً إلى نتيجة تلك المشاورات وأخذًا في الاعتبار آراء الدول الأعضاء، توصيات بشأن التغييرات اللازم إدخالها على مضمون وهيكل نظام الأمم المتحدة للإبلاغ الموحد عن النفقات العسكرية، بغية تعزيز وتوسيع نطاق المشاركة فيه، وأن يقدم تقريراً عن هذا الموضوع إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين؛
- ٩ - طلب إلى الدول الأعضاء أن توافق الأمين العام، بحلول موعد تداول الجمعية العامة في هذا الشأن في دورتها الرابعة والخمسين، بآرائها بشأن التحليل والتوصيات الواردة في تقريره^(١)، وأي اقتراحات أخرى لتعزيز وتوسيع نطاق المشاركة في نظام الأمم المتحدة للإبلاغ الموحد عن النفقات العسكرية، بما في ذلك التغييرات اللازم إدخالها على مضمون ذلك النظام وهيكله؛
- ١٠ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والخمسين البند المعنون "المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية".

— — — — —